Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

فوجد من الصحابة من لم يصبغ ، كما ذكر ذلك الحافظ في الفتح . وممن ترك الصبغ علي بن أبي طالب ، وأبي بن كعب ، وسلمة بن الأكوع ، وأنس بن مالك ، وجماعة [1] .

وذكر الحافظ اختلاف السلف في الخضب (الصبغ) وتركه ، ثم قال : ولكن الخضاب مطلقًا أولى ، لأنه فيه امتثال الأمر بمخالفة أهل الكتاب ، وفيه صيانة الشعر عن تعلق الغبار وغيره به ، إلا إن كان من عادة أهل البلد ترك الصبغ ، وأن الذي ينفرد بدونهم بذلك يصير في مقام الشهرة ، فالترك في حقه أولى [2] .

وقد أنصف الحافظ ـ رحمه الله ـ في رد مثل هذا الأمر إلى عادات البلدان ، والتسامح فيه ، على خلاف ما يفعل بعض المتشددين الذين ينسبون أنفسهم إلى اتباع السنة في عصرنا .

ومن ذلك ، حديث : « لا تُسمِّ غلامك رباحًا ولا يسارًا ، ولا أفلح ولا نافعًا [3] » ، ومع ذلك سمى المسلمون منذ عهد الصحابة بهذه الأسماء ، ولو كان في ذلك كراهة دينية ما سمَّوْا بها .

الأحاديث المتعلقة بالوصفات الطبية :

وفي رأيي ، أن جل الأحاديث المتعلقة بـ (الوصفات الطبية) وما في معناها ، مثل الترغيب في نوع معين من الكحل ، أو في لون معين من المأكولات ، أو الملبوسات ونحو ذلك ، هي من هذا الباب ـ باب الإرشاد ـ الذي لا ينقص الثواب بتركه ولا يزيد بفعله .

فإذا وصف الرسول ﷺ للمصاب بِعرق النَّسا : أَلْيَةَ شاة عربية [4] إلخ . . ما جاء في الحديث ، فهذا ليس من أمور الدين التي يثاب فاعلها ، أو يلام تاركها ، بل هو إرشاد لأمر دنيوي نابع من تجربة البيئة العربية ، ويسع المسلم اليوم أن يدع ذلك ، ويذهب إلى الطبيب المختص ، ويلتمس عنده العلاج ، ويأخذ برأيه ، ولا يكون مخالفًا للسنة .

---

(١) الفتح : ج ١٠ / ٣٥٥ . (٢) المصدر السابق .

(٣) رواه مسلم عن سمرة برقم (٢١٣٦) .

(٤) الحديث رواه ابن ماجه في الطب برقم (٣٤٦٣) وصححه البوصيري ، وسيأتي في كلام ابن القيم بعد .